



# شرح رياض الصالحين [77] باب النفقة على العيال ح

## 092 إلى - للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 82 30 8102

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد  
قال الامام النووي رحمه الله تعالى في كتابه رياض الصالحين باب النفقة على العيال كل من يعولهم الشخص فتطلق كلمة  
العيال على الاولاد الاولاد وعلى البنات وتطلق كذلك على الزوجة  
فالزوجة داخلة في العيال والمعنى من يعولهم الشخص باب النفقة على العيال اي وجوب النفقة على العيال والنفقة على العيال واجبة  
والى متى تنتهي نفقة الرجل على ابنائه يقول الجمهور من اهل العلم  
ان نفقة الرجل على ابنائه تنتهي عند البلوغ وتنتهي مع البنات الى عقد الزواج فنفقة الرجل على بناته تستمر وان حاضت البنت الى ان  
يعقد عليها عقد النكاح بعد عقد النكاح هي مسئولة من زوجها  
اما الولد فعند البلوغ هذا رأي الجمهور الا ان من العلماء من قال ان نفقة الوالد على ولده تمتد حتى الاستغناء تمتد حتى الاستغناء  
هكذا قالوا ويترتب على هذا الخلاف امر  
وهو هل يعطي الوالد ولده من اموال الزكاة اذا لم تعد النفقة تلزمه فعلى رأي الجمهور انه يجوز اعطاؤه اذا كان فقيرا اذا كان  
فقيرا يجوز اعطاؤه من مال الزكاة  
وعلى قول الاخرين الذين قالوا ان النفقة تستمر الى الاستغناء لا يجب عليه ان ينفق عليه قال الله تعالى وعلى المولود له رزقهن  
وكسوتهن بالمعروف وعلى المولود له يعني الاب  
عليه رزقهن اي الامهات الزوجات وكسوتهن بالمعروف. وقيل في المطلقات قال تعالى والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن  
اراد ان يتم الرضاعة وعلى المولود له رزقهن اي الانفاق عليهن وكسوتهن بالمعروف  
لا تضار والدة بولدها وقال تعالى لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله لا يكلف الله نفسا الا ما اتاه قال  
تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه  
الامام النووي رحمه الله لا يتعرض في كتاب رياض الصالحين للاحكام انما الكتاب موضوع فيما وضع له في الغالب للفضائل وبيان  
الحقوق اجمالا لا يتعرض كثيرا للوجوب او الاستحباب او الكراهة  
انما يرد ما ورد اجمالا دون تعرض لفقهاء المسائل عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار انفقته  
في سبيل الله دينار انفقته في رقبة يعني تعتق به رقبة تحرر به عبدا  
ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمه اجرا الذي انفقته على اهلك قد  
يرد على هذا كيف والله يقول ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة  
وقصة الصحابي الذي امر زوجته ان اه تصبح السراج تطفى السراج وتوهم الضيف انها تأكل هي وزوجها وهما يأكلان فالاجابة على  
هذا بان المواقف تختلف فاذا كان الضيف سيضيع او كان الضيف  
له شأن مثلا فان الذي في بعض الطرق الذي ارسل الضيف هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وليحرر فالمواقف تختلف والتفضيل  
يختلف احيانا كما في سائر المسائل اذا تتبنا ما ورد عن رسول الله عليه الصلاة والسلام  
في بيان افضل الاعمال احيانا يقول الرسول الصلاة على وقتها ثم اي ثم بر الوالدين ثم اي ثم الجهاد في سبيل الله هل الرسول يسأل  
اي العمل افضل؟ يا رسول الله يقول ايمان بالله ورسوله. ثم اي؟ ثم جهاد في سبيله  
يقدم الجهاد في سبيل الله احيانا تحدث اختلافات في تقديم بعض الاعمال في احاديث وتأخيرها في احاديث اخر فينزل هذا منزله.  
بمعنى احيانا يكون الجهاد افضل من بر الوالدين احيانا اذا داهم العدو بلاد المسلمين  
ودخل العدو على المسلمين وسيبسي النساء ويقتل الاطفال ويأخذ الاموال. فالتصدي له حينئذ مطلب اما اذا كان الجهاد جهاد طلب  
فرضا على الكفاية يكون بر الوالدين افضل. فالمواقف تختلف وتتعدد  
قال فاحيانا يكون الدينار الذي ينفق على الاهل افضل من الذي ينفق على المسكين احيانا يكون افضل اذا كان الاهل سيضيعون  
اما اذا كان الاهل في استغناء وكل يوم عندهم صنوف طعام وشراب

والمسكين لا يجد شيئا يكون المسكين افضل بلا شك من الاهل لكن اذا افترضنا ان الاهلي سيضيعون والمسكين ايضا سيضيع فكونك تسد ما وجب عليك اولى من ان تسد حاجة البعيد ان المسكين من الممكن ان يذهب الى غيرك لكن اهلك لمن يزهبون فيكون حينئذ الدينار الذي انفقته على اهلك افضل فالمقامات تختلف والمرجات تتنوع قالوا عن ابي عبدالله ويقال له ابو عبدالرحمن ثوبان ابن بوجد ابن بوشدد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل دينار ينفق على عياله ودينار ينفق على دابته في سبيل الله ودينار ينفق على اصحابه في سبيل الله. اختلفت ايضا الافضليات فهذا له مقام وذاك له مقام ولا تعارض ابدا ولا تعارض ابدا. فقد يأتينا شخص يقول ماذا اصنع؟ اعتمر او اتزوج فترى في الشخص طوقانا الى العمرة وحاجة باردة الى الزواج ومن الممكن ان يزوجه اهله لثرائهم مثلا فتقول له اعتبره افضل لكن احيانا تجد الولد بثوران الشباب ويخشى عليه من الوقوع في الحرام. فحينئذ تنصحه بالزواج وهكذا فتاوى رسول الله عموما فالرسول يأتيه شخص يقول يا رسول الله يا رسول الله يعني يحتج من رسول الله نصيحة اوصني يا رسول الله فيقول النبي عليه الصلاة والسلام قل امنت بالله ثم استقم اخر اوصني يا رسول الله يقول امسك عليك لسانك فالرسول يرى حال الشخص ويصف له العلاج المناسب له يصف له العلاج المناسب له ولا تعارض. فلا يأتي شخص ويقول لماذا الرسول قال لهذا امسك عليك لسانك ولماذا الرسول قال للآخر اتق الله حيثما كنت. وقال للآخر عليك بالوالدين بر والديك. لماذا تعددت وصايا الرسول. فالرسول عليه الصلاة والسلام كان ينظر الى حال الاشخاص ويعطي كل شخص الوصفة المناسبة له يعطي كل شخص الوصفة المناسبة له. فيرى هذا يحتاج الى بر والوالدين. يأمره ببر والوالدين. هذا كثير الكلام وثرصار هو يقود في الاعراض يقول امسك عليك لسانك هذا لا يحسن الى الجار. قل له احسن الى جارك هذا ليس بمتقيا لله. قل الزم تقوى الله فلا تعارض اذا بين وصايا رسول الله عليه الصلاة والسلام انما هو يوصي كل شخص بالذي يراه في احتياج اليه فلا تعارض اذا وقد يكون افضل الاعمال في حق شخص يختلف عن افضل الاعمال في حق شخص اخر فمثلا شاب جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اني اريد الجهاد معك يا رسول الله ابتغي الاجر من الله ابتغي الاجر من الله. فهو سيجاهد مع الرسول وابتغي الاجر من الله قال احى والديك؟ قال نعم. قال كيف تركتهما؟ قال تركتهما يبكيان قال ارجع فاضحكهما كما ابكيتهما فاحيانا يشير الرسول بالقيام على الوالدين لخدمتهما. لكن قد يكون الوالدان الوالدان شابين شابين وليس في حاجة الى الولد فيوصينا به بوصية تتناسب مع مقامه وتتناسب مع حاله قال وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله هل لي من اجر في بني ابي سلمة ان انفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا. يعني ابوهم مات وهم معي اولادي واولاد ابي سلمة. وهل اذا انفقت عليهم اؤجر انما هم بنيه فقال نعم لك اجر ما انفقتي عليهم لك اجر ما انفق عليهم وعن ابي مسعود البدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انفق الرجل على اهله نفقة يحتسبها فهي له صدقة هو ايضا عن سعد بن ابي وقاص في حديثه الطويل رضي الله عنه فيه ان النبي قال له انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك ايضا قال عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت يعني كفاك اثما ان تضيع الذين هم تحت يديك ولا تتركهم آآ تتركه يعني تتركهم عالة. في رواية كفى بالمرء اثما ان يحبس عن من يملك قوته. عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان يقولان ينزلان يقول احدهما اللهم اعط منفقا خلفا. يعني يا رب اخلف على المنفق المتصدق. ويقول الاخر اللهم اعط ممسكا تلفا ان ملك ينزل يوميا يدعو للمنفق واخر ينزل يوميا يدعو على الممسك. اللهم اتلف امواله قال وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول. هنبدأ بالذين هم عيالك وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى. ومن يستعفف يعفه الله. ومن يستغني يغنه الله فلنتدرب على هذا جميعا وفقنا الله واياكم لما يحب ويرضى وصل اللهم على نبينا محمد وسلم الله يبارك فيك. مسألة عارضة اذا فاتنا شيء من ترديد الاذان. هل يجوز لنا ترديده عندك شي لآ الان فاتنا جزء من الاذان فتننا هل نردد ولا او لا نردد؟ ايه؟ نردد. نردد ما فاتنا. الله اكبر اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا

